

البداية والنهاية

أن رسول الله ﷺ استعمل رجلا على خيبر ف جاء بتمر جنيب فقال رسول الله ﷺ أكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله ﷺ إنا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا قال البخاري وقال الدراوردي عن عبد المجيد عن سعيد بن المسيب أن أبا سعيد وأبا هريرة حدثاه أن رسول الله ﷺ بعث أبا بني عدي من الانصار الى خيبر وأمره عليها وعن عبد المجيد عن أبي صالح السمان عن أبي سعيد وأبي هريرة مثله .

قلت وكان سهم النبي ﷺ الذي اصاب مع المسلمين مما قسم بخيبر وفدك بكمالها وهي طائفة كبيرة من أرض خيبر نزلوا من شدة رعبهم منه صلوات الله ﷺ وسلامه عليه فضالحوه وأموال بني النضير المتقدم ذكرها مما لا يوجب المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت هذه الأموال لرسول الله ﷺ خاصة وكان يعزل منها نفقة أهله لسنة ثم يجعل ما بقي يجعل مال الله ﷺ يصرفه في الكراع والسلاح ومصالح المسلمين فلما مات صلوات الله ﷺ وسلامه عليه اعتقدت فاطمة وأزواج النبي ﷺ أو أكثرهن أن هذه الأراضي تكون موروثة عنه ولم يبلغهم ما ثبت عنه من قوله ﷺ نحن معشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة ولما طلبت فاطمة وأزواج النبي ﷺ والعباس نصيبهم من ذلك وسألوا الصديق أن يسلمه اليهم وذكر لهم قول رسول الله ﷺ ﷺ لا نورث ما تركنا صدقة وقال انا أعول من كان يعول رسول الله ﷺ ﷺ واﷺ لقراءة رسول الله ﷺ ﷺ أحب الي أن أصل من قرابتي وصدق به وأرضاه فانه البار الراشد في ذلك التابع للحق وطلب العباس وعلي على لسان فاطمة إذ قد فاتهم الميراث أن ينظروا في هذه الصدقة وأن يصرفا ذلك في المصارف التي كان النبي ﷺ يصرفها فيها فأبى عليهم الصديق ذلك ورأى أن حقا عليه أن يقوم فيما كان يقوم فيه رسول الله ﷺ ﷺ وأن لا يخرج من مسلكه ولا عن سنته فتغضبت فاطمة بها عليه في ذلك ووجدت في نفسها بعض الموجدة ولم يكن لها ذلك والصديق من قد عرفت هي والمسلمون محله ومنزلته من رسول الله ﷺ ﷺ وقيامه في نصرة النبي ﷺ ﷺ في حياته وبعد وفاته فجزاه الله ﷺ عن نبيه وعن الاسلام وأهله خيرا وتوفيت فاطمة بها بعد ستة أشهر ثم جدد علي البيعة بعد ذلك فلما كان أيام عمر بن الخطاب سألوه أن يفوض أمر هذه الصدقة الى علي والعباس وثقلوا عليه بجماعة من سادات الصحابة ففعل عمر به ذلك وذلك لكثرة اشغاله واتساع مملكته وامتداد رعيته فتغلب علي على عمه العباس فيها ثم تساوقا يختصمان الى عمر وقدا بين أيديهما جماعة من الصحابة وسألا منه أن يقسمها بينهما فينظر كل منهما فيما لا ينظر فيه الآخر وقال انظروا فيها وأنتما جميع فان عجزتما عنها فادفعاها الي والذي فانتفع عمر من ذلك أشد الامتناع وخشى أن تكون

هذه القسمة تشبه قسمة الوارث تقوم السماء والأرض بأمره لا أضي فيها غير هذا فاستمرا
فيها ومن